دولة ليبيا
وزارة التعليم
مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية

التَّربية الإسلاميَّة

للسنة الثانية بمرحلة التعليم الثانوي

(للقسمين العلمي و الأدبي)

الاسبوع السادس عشر

المدرسة الليبية بفرنسا ـ تور

العام الدراسي:
1441 / 1442 هـ . 2020 / 2021 م.

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

ما يُفعَل بالميت

يُفعَل بالميت خمسة أشياء، حكم كل منها فرض كفاية، وهي: الغُسل، والكَفن، والصلاة عليه، وحمله إلى القبر، ودفنه.

أولاً- تغسيل الميت المسلم:

من الذي يُغسَّل: مَن وُلِد واستقرت حياته بعد ولادته ولو لحظة، بحيث استهلَّ صارخاً، أو قامت به أمارة تدل على حياته، بشرط ألا يكون شهيد حرب شرعية، وألا يُفقَدَ ثلثا جسده.

واجبات الغُسل: يجب على الغاسل ستر عورة الميت، وعورة الذكر مع الذكر من سرته إلى ركبته، وكذلك الأنثى مع الأنثى.

وأما عورة الذكر مع محرمه الأنثى فجميع بدنه، وكذلك الأنثى مع محرمها من الرجال.

وعند فقد المحرم تيمم المرأة الميت الأجنبي عنها إلى مرفقيه، وييممها إلى كوعيها.

ويكون الغسل بماء مطلق، كالغُسل من الجنابة والحيض تماما إلا أنه يُستحب فيه تكرار تعميم الجسد بالماء، وأما غسل الجنابة وغيرها فلا يُطلَب ذلك، ويسقط دلكُ الميت، إن خاف مَن يغسله مِن تسلُّخ جلده، أو إن كثر عدد الموتى بحيث يصعب دلكهم جميعاً، خوفاً من تغير حالتهم.

وإن فُقِد الماء الصالح للتغسيل أو خيف من تقطع جسد الميت أو تسلخه يُمِّم بدل الغُسلِ.

ويُستحب وضع الميت على مكان مرتفع عند الغسل، ويُستحب أن يكون الغسل وتراً، وأن تُعصر بطنه برفق؛ لإخراج ما في بطنه من النجاسة، والإكثار من صب الماء عند غسل مخرجيه، وأن يُستعمل الصابون أو ما يشبهه في الغسلة الأولى، ويجب لف خرقة كثيفة على الكف أو لبس قفاز كثيف عند غسل العورة.

ويكره حلق رأس الميت إن كان رجلاً ويحرم في حق الأنثى، ويكره قلم أظافره، فإن فُعِل ضُمت معه في الكفن.

ويُكره تغسيل من فُقِد أكثر من ثلثه، وكذلك تُكره الصلاة عليه، ويُكره تغسيل من لم يستهل صارخاً ولو تحرك أو بال، أو عطس إن لم تتحقق حياته، كما تُكره الصلاة عليه.

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية- ليبيا

ثانياً– التكفين:

الواجب من الكفن ما يستر جميع جسد الميت على أي وجهٍ كان، وما زاد فمندوب.

ويُستحب البياض في الكفن، وأن يكون من كتان أو قطن، وأن يُبخَّر أو يُطيَّب، ويُجعل للذكر خمسة قطع: لفافتان، وقميص، وإزار وعمامة. وللمرأة مثل ذلك ولكن بزيادة لفافتين أخريين زيادةً في الستر، وبدل العمامة يُجعل للمرأة خمار يُلف على رأسها ووجهها.

ثالثاً–الصلاة:

وقتها: يُصلَّى على الميت في كل وقت من ليل أو نهار، إلا عند طلوع الشمس وعند غروبها فإنها حرام، وتُكره قربهما، إلا إذا خيف من تأخير الصلاة فساد الميت وتغيره، فيُصلَّى عليه في كل وقت.

من لا يُصلَّى عليه: كل من لا يُغسَّل لا يُصلَّى عليه، وهم الكافر، والشهيد، ومن ولد ميتا، ومن فُقد ثلثاه. بالإضافة إلى:

1. الميت الغائب؛ لأن الصلاة مخصوصة بالميت الحاضر المسجى أمام المصلين، وخاصة إذا صُلي عليه في البلد الذي مات فيه.
2. الميت الذي صُلي عليه، فلا يُصلى عليه مرة أخرى حاضرا كان أم غائبا.

أركانها:

1. النية، بأن يقصد الصلاة على هذا الميت.
2. القيام لها للقادر، ويُندب أن يقف الإمام وسط الرجل، وعند منكبي المرأة، جاعلاً الرأس عن يمينه.
3. أربع تكبيرات بتكبيرة الإحرام.
4. الدعاء للميت بعد كل تكبيرة بما تيسر، فإن لم يدع المصلي بعد التكبير بأن تابع التكبير وسلَّم أعاد الصلاة ما لم يُدفن الميت.
5. السلام، بأن يسلم الإمام والمأموم تسليمة واحدة، جهراً من الإمام وسراً من المأموم.

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

حكم المسبوق: المسبوق بالتكبير ينتظر وجوباً حتى يكبر الإمام، فلا يكبر أثناء الدعاء، فإن كبر صحت التكبيرة ولا يُعتدُّ بها، ويكبر ما فاته بعد سلام الإمام مع الدعاء إن لم يُرفع الميت، فإن رُفع تابع التكبير دون دعاء وسلَّم.

رابعاً– الدفن:

الواجب في القبر أن يمنع خروج الرائحة ويحفظ جسد الميت من الحيوانات والعبث بها، ولا حد لأكثره، ولكن لا تُستَحب المبالغة في تعميقه.

وللقبر طريقتان جائزتان:

1. **اللحد:** وهو أن تُحفر حفرة ثم يُحفر في جنب الحفرة من جهة القبلة بقدر ما يوضع الميت، ويُفضَّل في الأرض الصلبة.
2. **الشق:** وهو أن يوضع الميت في وسط القبر بعد أن تُبنى جوانب القبر الأربعة بالحجارة أو غيرها، ويُسقف عليها، ويُفضَّل في الأرض الرخوة.

ويُستحب أن يضع الميت في قبره أقاربه، فإن كانت امرأة فمحارمها، ويُستَر فم القبر بقماش سترا لها من أعين الناس.
ويوضع الميت في قبره على شقه الأيمن موجها إلى القبلة، ويُثبت جيدا، ويُسند رأسه بالتراب، ويقول من يتولى ذلك: بسم الله وعلى سنة رسول الله ﷺ ، ثم يُسد عليه القبر.
ولا يجوز كتابة شيء من القرآن على القبر، أو البسملة أو ذكر الله، صونا له من الإهانة.
ويُستحب أن يدعو الحاضرون للميت بالتثبيت والمغفرة والرحمة، فقد كان ﷺ إذا فرغ من دفن الميت، وقف عليه، فقال: ((استغفروا لأخيكم، وسلوا له التثبيت، فإنه اليوم يُسأل))[1] .

التعزية:

ومعناها: تسلية المصاب وحمله على الصبر والرضا بالقضاء، وليس لها ألفاظ محددة، وإنما يكون بحسب قدرة المعزي على الحديث، ويجمع بين التخفيف عن المصاب والدعاء للميت.
ويُعزى كل من تأثر بفقد الميت سواء أكان قريبا أم صديقا، أم جارا، أم عزيزاً، وتجوز تعزية الكافر من أهل الذمة إذا أكان جارا أو زميلاً في فقده لعزيز، ويقال له: ((ألهمك الله الصبر وعوَّضك خيرا)).

1 رواه أبو داود.

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

وقت التعزية ومكانها:

تكون التعزية قبل الدفن وبعده، والأفضل أن تكون في البيت بعد الدفن، ولا مانع من جلوس أهل الميت في بيت أو غيره؛ لاستقبال المعزين.

طعام الميت:

من السنة أن يتولى الجيران إطعام أهل الميت ومن حضر من المعزين؛ لأن أهل الميت لديهم ما يشغلهم، إلا إذا اجتمعوا للنياحة فلا يُصنع لهم شيء؛ لأن في ذلك عونا لهم على المعصية، وإذا كان الطعام من مال ورثة الميت البالغين وباختيارهم، ولا مفاخرة فيه فقد اتفق العلماء على أن الاجتماع للأكل عند الميت من البدع المكروهة إلا لمسافر أو غريب.

وأما إن كان الطعام من مال الورثة وكانوا يتامى صغاراً فمن أكل منه فهو ممن يأكل أموال اليتامى ظلما، وسيصلى سعيرا.

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

السنن غير المؤكدة

1. **النوافل الراتبة:** الصلاة لا تكون كاملة إلا باستكمال شروطها من دخول للوقت، وإتقان لطهارتها، وإيتاءٍ بأركانها، وأدائها بخشوع، بحيث يكون المصلي مدبراً عن الدنيا وهمومها. ولجبر النقص الذي يمكن أن يحصل في الصلاة المفروضة سنَّ الشارع قبل الصلوات المفروضة وبعدها نوافل تَجبُر نقصها، وتسمى النوافل الراتبة، وهي: ركعتان قبل الظهر أو أربع، واثنتان بعدها، واثنتان أو أربع قبل العصر، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء، وركعتان قبل الصبح (وتسمى رغيبة).
2. **صلاة الضحى:** وسَنَّ الشارع كذلك نافلة الضحى، وأقلها ركعتان، وأكثرها ثمان، وتُسَر القراءة في النافلة نهاراً، ويُجهَر بها ليلاً، ما لم يُشَوش على مصلٍ آخر فيُسِرُّ.
3. **النوافل ذوات السبب،** ومنها: صلاة تحية المسجد، وصلاة الاستخارة، وصلاة الحاجة.
4. **صلاة التراويح:** وهي في ليالي رمضان، ووقتها بعد صلاة العشاء وقبل ركعتي الشفع وركعة الوتر، ويستحب لها الجماعة، ويندب إقامتها في البيوت منفردين أو جماعات، ما لم تعطل المساجد وإلا فالمسجد أفضل. وهى ثلاث عشرة ركعة بالشفع والوتر، يؤديها المصلي ركعتين ركعتين، ثم يصلي الشفع والوتر.
5. **صلاة الفجر:** وهى رغيبة.وصورتها ركعتان قبل صلاة الصبح بنية تميزها عن غيرها من النوافل، يقرأ فيها سراً بالفاتحة فقط في الركعتين، ويستمر وقتها الاختياري إلى قبيل شروق الشمس بمقدار ما تُدرَك فيه ركعة من صلاة الصبح، فإن ضاق الوقت على إدراك ركعة من صلاة الصبح أو أشرقت الشمس تعيَّن أداء صلاة الصبح أولاً وتأخير ركعتي الفجر إلى حلِّ النافلة.

بخلاف غيرها من النوافل المطلقة، يكفي فيها نية الصلاة، فإن كانت في أول النهار سميت ضحى، وعند دخول المسجد سميت تحية، وفي ليالي رمضان سميت تراويح، وكذا النوافل التابعة للصلوات المفروضة، وسائر العبادات المطلقة من حج وصيام لا تحتاج إلى نية تعيين الصلاة، بخلاف الفرائض والسنن المؤكدة والرغيبة.

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا